الأنباء
الثلاثاء 18 أغسطس 2015

استجواب وزير المالية ما لم يبعد بعض مسؤولي "الجمارك"

الطريجي يُطالب رئيس الحكومة بمعالجة الفساد

طالب النائب د.عبدالله الطريجي سمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك باتخاذ قرارات بخصوص الفساد في مؤسسات الدولة، موضحا أن الفساد في احد المرافق المهمة وهو مرفق الجمارك بلغ مداه.

وقال د.الطريجي، في مؤتمر صحافي: في آخر جلسات مجلس الأمة، قدمت بالوثائق والمستندات والإثباتات ما يثبت الفساد في الجمارك، متمنيا أن يطلع رئيس الوزراء على الوثائق التي أحالها وزير المالية إلى هيئة مكافحة الفساد، ولا بد من المتابعة والتدقيق على المستندات التي سلمتها.

د.عبدالله الطريجي

وذكر أن الكويت تعيش مرحلة من التعيينات العشوائية حتى اصبح غالبية القياديين يعينون بالواسطة ما ساهم في تفشي الفساد.

وخاطب د.الطريجي رئيس الوزراء للنظر في التعيينات العشوائية والتي يغلب عليها الترضية.

وأكد أن احد المسؤولين في عطلة عيد الفطر ذهب إلى منفذ العبدلي ولاحظ أن 30 موظفا من الجمارك غير متواجدين، وللأسف أن أحدا لم يعاقبهم، وإنما تدخل البعض سواء كانوا نوابا أو سواهم و«طمطموا» الموضوع، وجاءوا بـ «طبيات»، مستغربا الهروب الجماعي للموظفين في العبدلي في مثل هذه الظروف، وبكل تأكيد وفي ظل التسيب تحصل التجاوزات وعمليات التهريب.

وأفاد الطريجي ان احد الموظفين في جمارك العبدلي كان موظفا في وزارة الداخلية وفصل من عمله بداعي تعاطي الخمور والمخدرات، وبعد خروجه من السجن عين في الجمارك وتحديدا في منفذ العبدلي، وضبط اكثر من مرة يدخل العراق ويعود محملا بالمخدرات.

ودعا الطريجي الى المقارنة بين منفذ العبدلي ومزارع العبدلي والمسافة بينهما لا تتعدى 3 كيلومترات، ونحن نعرف أن العراق يوجد فيه حزب الله وحزب الدعوة وهما من الأحزاب التي عبثت في الكويت في الثمانينيات إذ قاموا بعدد من التفجيرات حتى انهم وصلوا الى المغفور له الشيخ جابر الأحمد مطالبا: استبعاد الفاسدين والمهربين من منفذ العبدلي ويوكل الى الشرفاء من الكويتيين خصوصا اننا نعيش ظروفا دقيقة.

وجدد الطريجي حديثه عن الشاحنة التي هرّبت من ميناء الشويخ بتاريخ 2015/5/5، وقمت بتوجيه اسئلة برلمانية الى وزير المالية وليته لم يجب، اذ اكد ان الشاحنة التي تحدثت عنها سابقا كان مشتبها بها، متسائلا: كيف خرجت ولماذا لم تضبط ومن هرب قائد الشاحنة خارج الكويت؟

وتساءل: ما العقوبات التي اتخذت بحق مفتشي الجمارك الذين سهلوا دخول من قام بتفجير مسجد الامام الصادق؟ داعيا رئيس الوزراء الى اتخاذ قرارات سريعة لحماية الكويت التي باتت مستهدفة، وعلينا ان نضع على المنافذ الحدودية من يخلص لوطنه من ابناء الكويت وهم كثر.

واعلن انه سيتقدم باستجواب لوزير المالية فور بدء دور الانعقاد المقبل، واصفا اياه بالثقيل ان لم يقم بإقالة وابعاد بعض المسؤولين في الجمارك، وسيكون استجوابنا موثقا بالادلة والمستندات والصور وافلام الفيديو.

من جانب آخر، ثمن د.الطريجي دور وزير الداخلية ودور رجال الأمن وكذلك دور وزير الدفاع ورجال الاستخبارات في الجيش الكويتي، مطالبا المحافظة على امن الكويت من كل حاقد.

وعرض صورا لاحد قيادات الجمارك تبين جلوسه مع مخلصين وافدين لهم علاقة بدول تحتضن حزب الله.

استقدام أطباء من الخارج مع طواقم مساعدة على نفقة الدولة

الفضل يقترح إلغاء العلاج بالخارج: يحظر على الدولة إرسال الكويتي وغيره لتلقي الرعاية الطبية على نفقتها الخاصة

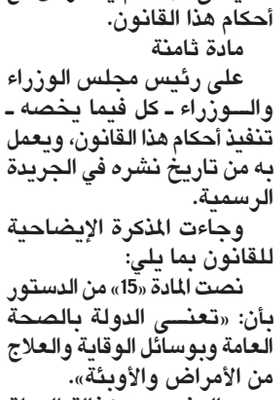
نبيل الفضل

قدم النائب نبيل الفضل اقتراحا بقانون بشأن العلاج في الخارج يهدف الى العلاج في الخارج وتحويله الى العلاج بالداخل حماية للمال العام ووقف التكسبات السياسية.

وجاء اقتراح الفضل كما يلي:

مادة أولى

يحظر على الدولة إرسال الكويتي وغيره لتلقي الرعاية الطبية والعلاج في الخارج على نفقتها الخاصة.

مادة ثانية

في حالة عدم توافر الرعاية الطبية والعلاج في الدولة للمريض الكويتي المصاب بمرض مستعصي فإن وزارة الصحة تلتزم باستقدام الطبيب الأجنبي المختص بالرعاية الطبية والعلاج وطاقمه المساعد إلى الدولة وذلك على نفقتها الخاصة. وأن تقوم وزارة الصحة على نفقتها الخاصة إتماما لحكم هذه المادة بتوفير غرفة خاصة طبية في إحدى المصحات العلاجية الخاصة في الكويت ما لم تتوافر هذه الغرفة في أحد المستشفيات الحكومية، والديوانات العاملة في الدولة كالديوان الأميري، وديوان ولي العهد، وديوان سمو رئيس مجلس الوزراء، حتى يكون لدينا قاعدة قانونية عامة ومجردة وملزمة على الكافة تحقيقا للمساواة والعدالة للمواطنين كافة.

ونظرا لأهمية الخبرات الطبية المتوافرة في الخارج وحاجة الدولة إليها في مواجهة ما استعصي على الخبرات الطبية في الكويت من أمراض، وكذلك حتى لا تنقص الرعاية الطبية فقد نصت المادة الثانية من مقترح القانون بأنه:

«في حالة عدم توافر الرعاية الطبية والعلاج في الدولة للمريض الكويتي المصاب بمرض مستعصي فإن وزارة الصحة تلتزم باستقدام الطبيب الأجنبي المختص في الرعاية الطبية والعلاج وطاقمه المساعد إلى الدولة وذلك على نفقتها الخاصة. وأن تقوم وزارة الصحة على نفقتها الخاصة إتماما لحكم هذه المادة بتوفير غرفة خاصة طبية في إحدى المصحات العلاجية الخاصة في الكويت ما لم تتوافر هذه الغرفة في أحد المستشفيات الحكومية ولا يسري هذا الحكم على المريض الأجنبي وعلى غير الكويتي». ويقصد بهذا النص من المادة الثانية من مقترح القانون عدم حرمان المريض الكويتي من الخبرات الطبية المتوافرة في الخارج عند توافر الرعاية الطبية والعلاج في الدولة لمرض ما بأن يصبح على وزارة الصحة التزام باستقدام الطبيب الأجنبي المختص وطاقمه المساعد في الرعاية الطبية والعلاج لهذا المرض المستعصي على الخبرات الطبية في الدولة وذلك على نفقة الدولة.

وحتى يشعر المريض الكويتي بكمال الرعاية الطبية والعلاج كما هو الشأن لو أرسل للخارج فإن وزارة الصحة وعلى نفقتها الخاصة توفر غرفة خاصة طبية في إحدى المصحات العلاجية الخاصة في الكويت ما لم تتوافر هذه الغرفة في أحد المستشفيات الحكومية.

وحتى لا يفهم أن الاستفادة من استقدام الرعاية الطبية والعلاج من الخارج إلى الكويت ستشمل الأفراد الآخرين من الأجانب ومن غير الكويتيين فإن النص المقترح قضى بأن حكمه لا يسري على المريض الأجنبي وعلى غير الكويتي كالمقيمين بصورة غير قانونية، حتى لا يحتج من هؤلاء بهذا النص لأنه قد حظر عليهم ما حظر على الكويتي من إرساله للعلاج والعناية الطبية في الخارج، فيفسر النص خطئا أن الاستفادة المشار إليه في نص المادة الثانية من مقترح القانون تسري على الأجنبي وعلى غير الكويتي أيضا، وهو ما لم يقصده النص هنا.

وتجدر الإشارة هنا أن المقصود بعبارة «على نفقتها الخاصة» هو أن تشمل هذه النفقات أجور الاستقدام والسكن ومصاريف السفر وكل ما يلزم للطبيب الأجنبي المختص وطاقمه المساعد. وحتى يكتب لهذا المقترح النجاح في تحقيق أهدافه ولا تضيع الجهود في الحفاظ على المال العام فقد نصت المادة الثالثة من مقترح القانون بأن:«تحال وجوبيا جميع الطلبات المقدمة إلى أي جهة حكومية من الكويتيين الراغبين بتلقي الرعاية الطبية والعلاج في الخارج إلى وزارة الصحة لإعمال أحكام هذا القانون».

ويقصد بهذا النص أن أي طلب يقدم من الكويتي يتضمن رغبته بتلقي الرعاية الطبية والعلاج في الخارج فإن هذا الطلب يحال وجوبيا إلى وزارة الصحة المختصة حتى ولو كان هذا الطلب قدم إلى الديوان الأميري أو ديوان ولي العهد أو ديوان سمو مجلس الوزراء أو لأي وزارة أو جهة حكومية أخرى.

مطلوب
مستثمر أو شريك
في مطعم راقي جداً
بمساحة 400 م2
بمبلغ 70000 د.ك
(سبعون ألف دينار كويتي)
الأرباح المتوقعة شهرياً للشريك
من 1000 د.ك إلى 1500 د.ك
للجادين فقط الإتصال:
22217460 - 98770433 - 98737800

جمعية العدان والقصور التعاونية

الإعلان الموحد لطرح الأنشطة للاستثمار من قبل الغير في الجمعيات التعاونية
رقم الموافقة 21551 لسنة 2015

بناءً على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بكتابها المؤرخ بتاريخ 2015/08/16 بالموافقة على تمديد فترة تقديم العطاءات حتى يوم الثلاثاء الموافق 2015/08/25 للأنشطة المذكورة والسابق الاعلان عنها بتاريخ 2015/07/29

م	النشاط	الموقع	المساحة	القيمة الإيجارية
1	حلويات ومعجنات	العدان قطعة (7) سوق فرعي رقم (3)	53 م2	400 د.ك
2	دواجن	القصور قطعة (5) سوق مركزي رقم (2)	36 م2	100 د.ك
3	مسمكة	القصور قطعة (7) فرع رقم (17) محل رقم (1)	32 م2	150 د.ك
4	بنك	العدان قطعة (7) سوق رقم (3)	250 م2	2500 د.ك

وذلك وفقاً للشروط التالية:

1- أن يكون المتقدم من أصحاب الاختصاص ولديه ترخيص تجاري ساري المفعول ويكون مزاولاً فعلياً للمهنة.
2- توضع العطاءات بالصندوق مباشرة وبالظرف المغلق من قبل مقدمي العطاءات ويكتب على كل عطاء اسم النشاط المطلوب استثماره فقط دون الإشارة إلى أي بيانات أخرى بناء على القرار الوزاري رقم (35/ت لسنة 2014) الخاص بتنظيم عطاءات الاستثمار.
3- تكون الأولوية للمساهم عند تساوي الدعم.
4- سوف يتم الاختيار للمتقدم بأعلى دعم مالي للجمعية على أن يكون بشيك واحد مصدق.
5- يلتزم مقدم الطلب بدفع شيك مصدق بمبلغ وقدره (250 د.ك) حسب قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ويتم استرداده في حال عدم الفوز مع مراعاة أن مبلغ التأمين المذكور ليس له علاقة بمبلغ التأمين المتعلق بالقيمة الإيجارية المعتمدة عند التعاقد .
6- يقدم الطلب على كراسة شروط نظير رسم وقدره (100 د.ك) مائة دينار كويتي لاغير، قابلة للرد اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق 2015/07/29 وحتى نهاية دوام يوم الثلاثاء الموافق 2015/08/25 من الساعة الثامنة صباحاً حتى الساعة الثانية والنصف ظهراً من الأحد إلى الخميس.
7- تودع الطلبات داخل الصندوق المخصص في مقر اتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية في حولي – الدائري الرابع من الأحد إلى الخميس من 9 صباحاً وحتى الساعة 5 مساءً.
8- من وقع عليه الاختيار يلتزم بمراجعة إدارة الجمعية عند إبلاغه كتابياً خلال أسبوعين من تاريخ الاختيار لإتمام الإجراءات اللازمة وتوقيع العقد وإلا يعتبر طلبه ملغى ويصبح مبلغ التأمين حقاً خالصاً للجمعية مع استرداد مبلغ الدعم المقدم.
9- تطبق أحكام القانون رقم (24) لسنة 1979 والمعدل بالقانون رقم 118 لسنة 2013 في شأن الجمعيات التعاونية والقرارات الوزارية بهذا الشأن.
10- أن تكون الرخصة التجارية المقدمة مطابقة تماماً لمسمى النشاط المطروح أعلاه حسب المصرح به بقرار المجلس البلدي لسنة 2011 ولن تعتمد أي رخصة أخرى.

المستندات المطلوبة	
1	صورة البطاقة المدنية لصاحب الترخيص.
2	صورة الرخصة التجارية سارية المفعول للنشاط المطروح.
3	أن يقدم طالب الاستثمار إقرارا وتعهدا بعدم وجود أي فرع مستثمر بنفس النشاط المطروح لدى الجمعية مستثمرا من قبله حالياً وفي حالة ثبوت عكس ذلك سيتم سحب الاستثمار الجديد منه.
4	شيك مصدق بقيمة مائتين وخمسين دينارا.
5	شيك مصدق بقيمة الدعم.

مجلس الإدارة